



Distr.: Limited
10 December 2014
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
الدورة العاشرة
ليما، ١-١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
البند ٥ من جدول الأعمال
المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك

إرشادات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو

مقترح من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-١٠

إرشادات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،
إذ يشير إلى أحكام المادتين ٣ و ٦ من بروتوكول كيوتو وإلى المقرر ١/م أ-٨،
وإذ يضع في اعتباره المقرر ٩/م أ-١ والإرشادات اللاحقة المقدمة من مؤتمر الأطراف
العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن التنفيذ المشترك،
١- يجتهد علمياً بالإجراءات المحققة في إطار التنفيذ المشترك أثناء الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٤،
التي تمثل ٥٤٨ مشروعاً من مشاريع المسار ١^(١)، و ٥١ مشروعاً من مشاريع المسار ٢^(٢) وخمسة
كيانات مستقلة معتمدة وما يزيد على ٨٥٦ مليون وحدة خفض الانبعاثات صادرة مقابل
خفض الانبعاثات المحقق في فترة الالتزام الأولى من بروتوكول كيوتو؛

(١) المقرر ٩/م أ-١، المرفق، الفقرة ٢٣.

(٢) إجراء التحقق في إطار لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، المعرف في المقرر ٩/م أ-١، المرفق، الفقرات ٣٠-٤٥.

٢- يحيط علماً مع التقدير بالتقرير السنوي للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ الذي أعدته لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك^(٣) وحالة العمل الذي تضطلع به اللجنة وعلى وجه التحديد ما يلي:

(أ) التوصيات الإضافية المتعلقة بالانتقال من المبادئ التوجيهية الحالية للتنفيذ المشترك إلى النسخة المنقحة منها، بوصفها تكملةً أخرى للتوصيات المقدمة من اللجنة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣؛

(ب) التوصيات والتقرير المتعلق بالتقدم المحرز في مجال مواءمة نظام اعتماد التنفيذ المشترك مع نظام آلية التنمية النظيفة؛

٣- يؤكد من جديد قلقه إزاء حالة السوق الصعبة التي يواجهها حالياً المشاركون في التنفيذ المشترك والحاجة إلى ضمان استمرار نجاح الآلية من أجل مساعدة الأطراف الملتزمة بتحديد أو خفض الانبعاثات كميّاً المسجلة في العمود الثالث من المرفق بء في تعديل الدوحة، الوارد في المرفق الأول من المقرر ١/م أ-٨، على الوفاء بالتزاماتها في فترة الالتزام الثانية بموجب المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛

٤- يحيط علماً بالعمل الذي تقوم به الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك^(٤)، على النحو الوارد في مرفق المقرر ٩/م أ-١؛

٥- يطلب إلى الأمانة أن تعد ورقة تقنية، لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والأربعين (حزيران/يونيه ٢٠١٥)، بشأن الفرص المتاحة لتحقيق وفورات في التكاليف والكفاءة في التنفيذ المشترك، والاستفادة من الخبرات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة، مع الإقرار بولايي الآليتين؛

٦- يدعو الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥، أمثلة على النهج التقنية الطوعية التي تضعها الأطراف المضيفة لمشاريعها المتعلقة بالتنفيذ المشترك، التي يمكن أن تساعد الأطراف المضيفة في تحقيق التزاماتها بتحديد أو خفض الانبعاثات كميّاً بموجب بروتوكول كيوتو؛

٧- يطلب إلى الأمانة أن تُجمل هذه المساهمات في تقرير توليفي لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والأربعين؛

٨- يطلب إلى لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، أن تقدم توصيات مفصلة لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والأربعين، بشأن استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك؛

(٣) FCCC/KP/CMP/2014/4.

(٤) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2014/L.34.

٩ - يطلب أيضاً إلى لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك أن تضمن للآلية ما يكفي من الهياكل الأساسية والقدرات لكي تستخدمها الأطراف حتى نهاية الفترة الإضافية للوفاء بالتزامات فترة الالتزام الثانية بموجب بروتوكول كيوتو على الأقل، وأن تُبقي خطة إدارة التنفيذ المشترك قيد الاستعراض، مع إدخال التعديلات اللازمة لضمان الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة والشفافية في سير عمل التنفيذ المشترك.
